

Distr.: General
26 February 2007
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الفريق العامل لما قبل الدورة

الدورة التاسعة والثلاثون

٢٣ تموز/يوليه - ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٧

قائمة بالقضايا والأسئلة المطروحة فيما يتصل بالنظر في التقارير الدورية

البرازيل

١ - نظر الفريق العامل لما قبل الدورة في التقرير الدوري السادس للبرازيل
(CEDAW/C/BRA/6).

التشريعات والآليات الوطنية

٢ - يرجى تقديم معلومات مستكملة عن مشاريع التشريعات والتعديلات المذكورة في التقرير، التي أحيلت إلى مجلس الشيوخ الاتحادي للموافقة عليها، ولا سيما مشروع القانون ٣/١١٧ الذي يلغي تعبير "امرأة شريفة" من مادتين في القانون الجنائي، ومشروع القانون ٩٥/٣٣٥ الذي يكفل وينظم إنشاء دور للحضانة ومراكز الرعاية النهارية في السجون خدمة لأطفال السجينات، ومشروع القانون ٣/٦٤٤ الذي يكفل لعضوات المجالس والنائبات على مستوى الولايات والمستوى الاتحادي الحق في الحصول على إجازة الأمومة، والذي يشمل إجازة الأبوة بالنسبة للبرلمانيين من الرجال.

٣ - ويشير التقرير إلى أن ثمة حاليا مجالس معنية بحقوق المرأة على صعيد الولايات في ٢٣ ولاية من الولايات الاتحادية الـ ٢٧. يرجى تقديم معلومات عن الموارد المالية والبشرية المتاحة لتلك المجالس وعمّا إذا كان ثمة خطط لإنشاء مثلها في الأربعم ولايات التي لا توجد بها مجالس. ويرجى أيضا زيادة التوسع في وصف العلاقة بين المجلس الوطني لحقوق المرأة



ومجالس الولايات المعنية بحقوق المرأة، وبالتحديد الجانب المتعلق بمسؤوليتها المشتركة في رصد تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

القوالب النمطية

٤ - ورد في التقرير أن مبدأي احترام التنوع الجنساني ومكافحة التمييز ضد المرأة هما أساس الخطة الوطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وأن الجهات الفاعلة الرئيسية في تنفيذ الخطة ستُدعى إلى حضور اجتماعات في الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ في جميع ولايات الاتحاد، ومن بين هذه الجهات القائمون بالتربية التابعون لشبكات التثقيف في الولايات والبلديات، والمسؤولون عن أكاديميات الشرطة المدنية والقوات العسكرية ورجال الإطفاء وحرس البلديات. يرجى بيان عدد الاجتماعات السالفة الذكر التي عقدت في الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ وعدد الأشخاص المسؤولين عن تنفيذ الخطة الوطنية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان الذين شاركوا فيها. ويرجى أيضا ذكر المواضيع التي جرى تناولها في هذه الاجتماعات وبيان ما إذا كان ثمة رصد لأثر هذه الأنشطة بصورة دائمة وكيف يتم القيام بهذا الرصد.

٥ - ويشير التقرير فيما يتعلق بصورة المرأة في وسائل الإعلام إلى أن وزارة العدل شرعت في عام ٢٠٠٥ في العمل على تحديد معايير تصنيف محتوى ما يقدمه التلفزيون من حيث مواضيع مثل العنف والجنس والمخدرات، وإلى أن من بين المواضيع الأخرى الممكن تناولها العنف ضد المرأة والاتجار بالأشخاص والتمييز على أساس نوع الجنس. يرجى تقديم تفاصيل عن التقدم المحرز في هذا الصدد وعن المبادرات المتخذة لتشجيع وسائل الإعلام على إبراز صورة إيجابية للمرأة وغير متحيزة ضدها.

الاتجار والاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل

٦ - ما هي حالة تنفيذ برنامج الأعمال المتكاملة للتصدي للعنف الجنسي ضد الأطفال والمراهقين في البرازيل على مستوى ست بلديات رائدة وما هو أثر هذا البرنامج. يرجى توفير تفاصيل ومعلومات عما إذا كان هذا البرنامج سينفذ كذلك في بلديات أخرى، ولا سيما باعتبار ما ورد في التقرير من أن الاستغلال الجنسي التجاري ممارسة توجد في أكثر من ٩٣٧ بلدية ومنطقة محلية في البرازيل.

٧ - وورد في التقرير (انظر CEDAW/C/BRA/6) أن تقرير اللجنة البرلمانية المشتركة لتقصي الحقائق عن الاستغلال التجاري للأطفال والمراهقين كشف طرق الاتجار بالفتيات والفتيان، وتضمن نتائج التحقيق في الادعاءات بالاستغلال، وأورد أسماء حوالي ٢٥٠

شخصاً يشنّه تورطهم في جريمة الاستغلال الجنسي. ما هو عدد الأشخاص المشتبه فيهم الذين قدموا للمحاكمة وأدينوا؟

٨ - ما هو عدد الفتيات اللواتي استفدن من برنامج القضاء على عمل الطفل الذي ورد ذكره في التقرير، وما هو الأثر العام لهذا البرنامج، ولا سيما من حيث منع عمل الأطفال؟

العنف الموجه ضد النساء

٩ - يرجى تقديم معلومات عما إذا كان مشروع القانون ٤٥٥٩/٢٠٠٤ المتعلق بالعنف ضد المرأة والذي عرض على الكونغرس الوطني في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ قد اعتمد وعن مدى اتباع جميع الهيئات ذات الصلة المبادئ التوجيهية للسياسات العامة والأعمال المتكاملة المشار إليها في التقرير.

١٠ - ويرجى تقديم معلومات عن أثر الدراسة الاستقصائية التي أجرتها البرازيل في إطار الدراسة المتعددة الأقطار عن صحة المرأة والعنف العائلي ضد المرأة التي أعدتها منظمة الصحة العالمية وذلك من حيث اعتماد سياسات جديدة وغيرها من التدابير.

١١ - وأفاد التقرير بإنشاء مكتب أمين المظالم في آذار/مارس ٢٠٠٣ بموجب المرسوم رقم ٤٦٢٥ (المادة ٣، البند الثامن) بهدف تناول ادعاءات التمييز والعنف ضد المرأة. ما هو عدد الادعاءات والشكاوى المتعلقة بالتمييز والعنف ضد المرأة التي تلقاها مكتب أمين المظالم وأحالها إلى كل من الهيئات المختصة للتحقيق فيها، وماذا كان مآل تلك القضايا؟

١٢ - وعلى غرار ما ذكرت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه (E/CN.4/2006/61)، أشارت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠١ إلى "عدم قيام الدولة بعمل فعال فيما يتصل بمحاكمة المعتدين وإدانتهم". يرجى ذكر ما تقوم به الدولة الطرف كرد على هذا التقييم، بما في ذلك البيانات المتعلقة بمحاكمة وإدانة مرتكبي العنف ضد المرأة.

الحياة السياسية والعامة

١٣ - يرجى تقديم معلومات مستكملة عن مناقشة مشاريع القوانين في الكونغرس الوطني لتعديل القانون رقم ٩٥٠٤ المؤرخ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ المتعلق بالحصص.

١٤ - ما هو عدد المرشحات من النساء اللواتي حضرن حلقات العمل بشأن إجراءات بناء قدرات النساء المرشحات، وهي حلقات نظمتها الأمانة الخاصة بالسياسات المتعلقة بالمرأة، وما هو الأثر الذي أحدثته حلقات العمل هذه من حيث تعزيز المشاركة السياسية للنساء؟

١٥ - وورد في التقرير أن عدد النساء اللواتي يلتحق بالسلك الدبلوماسي قد تراجع بصورة طفيفة، كما ذكر فيه أن غالبية النساء اللواتي يعملن في السلك الدبلوماسي لا يبلغن سوى مستوى متوسط من حيث الترقية المهنية. يرجى تقديم معلومات عما إذا كانت قد اتخذت أية تدابير لتعزيز التكافؤ بالنسبة لمشاركة المرأة في الخدمة الدبلوماسية، بما في ذلك في المستويات العليا.

١٦ - وبين التقرير أن مشاركة المرأة لا تزال مقيدة إلى حد كبير فيما يتعلق بالمناصب الرفيعة المستوى في المحاكم التي تُشغل بالتعيين. فما هي أسباب هذه الحالة وكيف تنوي الدولة العضو معالجتها؟ وبصورة خاصة، ما هي التدابير التي يجري تنفيذها لكفالة تعيين النساء في تلك المناصب على قدم المساواة مع الرجال؟

التعليم

١٧ - أخذا في الاعتبار التقييم الذي يفيد بأن الثقافة التي يهمن عليها الذكور توجّه الرجال والنساء نحو وظائف مهنية محددة، ما هي التدابير التي تتخذها الحكومة أو تعتزم اتخاذها لتصحيح هذا الاتجاه وتعزيز تنوع الخيارات الأكاديمية والمهنية؟

١٨ - ويشير التقرير إلى أن اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بسياسات العمل الإيجابي "صاغت مشروع القرار ٤/٣٦٢٧ الذي ينظر فيه مجلس النواب في الوقت الحالي، والذي ينشئ النظام الخاص للشواغر في المؤسسات العامة الاتحادية للتعليم العالي وهو نظام موجه للطلبة الذين يتخرجون في المدارس الحكومية، وبخاصة السود والسكان الأصليين". يرجى تقديم معلومات مستكملة عن مشروع التشريع المذكور وعما إذا كان قد اعتمد بالفعل. وهل روعي في التشريع تخصيص حصص محددة للنساء، وما هو الأثر المتوقع لهذا التشريع؟

١٩ - وورد في التقرير أن النساء الكبيرات في السن والنساء الفقيرات لا يزلن يستبعدن من التعليم بدرجة كبيرة، مما يستدعي وضع سياسات محددة. وعلى سبيل المثال، يزداد معدل النساء الأميات زيادة مطردة بالنسبة للنساء اللواتي يتجاوزن سن الـ ٤٠ سنة. وورد في التقرير أيضا أن السود والنساء (والرجال) من السكان الأصليين ممثلون تمثيلا ناقصا في النظام التعليمي البرازيلي. يرجى بيان ما إذا كانت الحكومة قد اعتمدت سياسات محددة لزيادة تعليم القراءة والكتابة وتحسين تعليم النساء الكبيرات في السن والنساء الفقيرات، بما في ذلك في أوساط السود والسكان الأصليين. ويرجى أيضا توضيح النتائج التي تحققت من تنفيذ تلك السياسات.

العمالة

٢٠ - ما هو عدد النساء اللواتي استفدن من برنامج تشجيع الاستقلال الذاتي الاقتصادي للمرأة في عالم العمل وبرنامج مكافحة الفقر الوارد ذكرهما في التقرير، وما هي النتائج التي تحققت من البرنامجين من حيث الحد من الفقر في أوساط النساء؟

٢١ - وذكر في التقرير أن التشريع المتعلق بالعمل المنزلي. "سيجري تنقيحه من أجل توسيع نطاق كل حقوق العاملين لتشمل خدم المنازل". يرجى تقديم معلومات عن تنقيح هذا التشريع، واما إذا كان قد دخل حيز التنفيذ، وعن أثره في تعزيز حقوق النساء في مجال العمل وحمايتها.

٢٢ - ويرجى تقديم بيانات إحصائية عن مشاركة النساء في سوق العمل النظامي وغير النظامي، مفصلة حسب القطاعات، وحسب المناطق الحضرية والريفية، مقارنة بالرجال، مع بيان الاتجاهات على مر الزمن. ويرجى أيضا تقديم معلومات عن أجور النساء في مختلف القطاعات، مقارنة مع أجور الرجال.

الصحة

٢٣ - ذكرت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه (E/CN.4/2005/72) أنه على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها حكومة البرازيل في مجال الصحة "يقدّر أن ما يصل إلى ٩٠ في المائة من النساء البرازيليات الريفيات لا يذهبن لتلقي خدمات الرعاية قبل الولادة و/أو لا يستفدن من الخدمات المجانية لأنهن لا يملكن وسيلة للوصول إلى العيادات الواقعة في المناطق الحضرية". فما هي الإجراءات التي يجري اتخاذها لمعالجة هذه الحالة؟ وهل تنوي الحكومة إنشاء مستويات متنقلة للوصول إلى المناطق الريفية التي تفتقر إلى مرافق الرعاية الصحية؟

٢٤ - وأعرب المقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة (E/CN.4/2004/9/Add.2) عن قلقه إزاء الحالة فيما يتعلق بمسألة الإجهاض وأشار إلى أن ٤٤ مركزا فقط في جميع أنحاء البلد تكفل إجراء الإجهاض وأن ذلك يرغم العديد من النساء على الخضوع للإجهاض سرا، مما يعرض حياتهن للخطر. ويمثل هذا حرمان المرأة من حقها في الحصول على الرعاية الصحية. يرجى تقديم بيانات، إن وجدت، بشأن عدد الوفيات النفاسية الناجمة عن الإجهاض غير المأمون، والتدابير التي يعتزم اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة، أخذا في الاعتبار أن الإجهاض جائز بموجب المادة ١٢٨، البندين الأول والثاني من القانون الجنائي البرازيلي.

٢٥ - وأشار المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم (E/CN.4/2007/45) إلى أن عدد الولادات في البرازيل بالنسبة للفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ سنة يبلغ ما بين ٥٠ و ١٠٠ ولادة لكل ١٠٠٠ فتاة. يرجى تقديم معلومات عن التدابير التي تتخذها الحكومة لمنع الحمل غير المرغوب فيه لدى المراهقات، وعن أثر تلك التدابير على مر الزمن.

المرأة الريفية

٢٦ - ذكر في التقرير أن الحكومة الاتحادية أعلنت، في إطار الخطة الوطنية للسياسات الخاصة بالمرأة، عن هدف منح ٤٠٠ ٠٠٠ صك ملكية مشتركة للأراضي، في حالات الأراضي التي يملكها زوجان، لجميع الأسر المستفيدة من الإصلاح الزراعي بين عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٧. فما هو عدد صكوك الملكية المشتركة التي منحت إلى حد الآن؟

٢٧ - وذكر في التقرير أن البيانات الواردة في البحث الذي أجرته حركة سانتا كاتارينا النسائية الزراعية (٢٠٠٢) بشأن مختلف أشكال العنف التي تعاني منه المرأة الريفية تشير إلى أن ١٠ من بين كل ١٠٠ امرأة يعانين من اعتداء أزواجهن عليهن. يرجى تقديم معلومات عن التدابير المتخذة لمنع العنف ضد المرأة الريفية والقضاء عليه.

٢٨ - ويشير التقرير إلى انعدام التكافؤ بدرجة كبيرة بين دخل النساء الريفيات البيض والسود، حيث تكسب النساء الريفيات السود ٥٦ في المائة مما تكسبه النساء الريفيات البيض. فما هي التدابير التي يجري اتخاذها لمعالجة التمييز المتعلق بالدخل ضد النساء الريفيات السود، وما هو أثر هذه التدابير على مر الزمن؟

الزواج والعلاقات الأسرية

٢٩ - كما ورد في التقرير، لا يزال ثمة أحكام تمييزية في القانون المدني تتعلق بالعلاقات الزوجية والأسرية، ويتناول أحد تلك الأحكام العمر القانوني للزواج ويحدد عمرين مختلفين لكل من الرجل والمرأة؛ وحكم آخر لا يتيح إلا للنساء المتزوجات إمكانية رفض الحماية؛ وثالث يفرض قيوداً على زواج المرأة. وإذ يلاحظ أن الحكومة أقرت بضرورة إلغاء هذه الأحكام، يرجى تقديم معلومات مستكملة عن المستجدات التي تصب في اتجاه إلغائها من القانون المدني.

البروتوكول الاختياري

٣٠ - يرجى وصف التدابير التي تخطط لها الحكومة أو تبحثها للتعريف بالبروتوكول الاختياري والحض على أعماله.